

تونس في 6 - جويلية 2024

انتداب بالمقر المركزي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات

إعلان فتح باب الترشح لانتداب عون مكلف بالإشراف بمركز النداء بالمقر المركزي للهيئة

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024، وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، كما تم تبنيه واتمامه لاحقا، تعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لانتداب **عونين (02) مكلفين بالإشراف بمركز النداء بالمقر المركزي للهيئة** من بين حاملي **شهادة الأستاذية أو الإجازة على الأقل أو ما يعادلها في اختصاص القانون**، وذلك عن طريق **التعاقد لمدة محددة بثلاثة (03) أشهر** قابلة للتعديل حسب الحاجيات المتعلقة بتنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024.

1. شروط الانتداب:

يجب أن تتوفر في المرشح(ة) الشروط التالية:

- تونسي(ة) الجنسية ومتمنعا بجميع حقوقه المدنية وأن يكون سجله حاليا من السوابق العدلية،
- المؤهلات البدنية والذهنية ليمارس الوظيفة التي ترشح لها.
- محررا على **شهادة الأستاذية أو الإجازة على الأقل أو ما يعادلها في اختصاص القانون**.
- ألا تتجاوز سن المرشح(ة) 40 سنة على أقصى تقدير في تاريخ 01 جانفي 2024 وتحسب السن القصوى للترشح وفقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 مؤرخ في 13 أفريل 2006،
- التفرغ التام للعمل بالهيئة،
- الحياد والاستقلالية والنزاهة،
- عدم الانخراط أو النشاط في أي حزب سياسي منذ خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الترشح.

2. تسجيل الترشحات:

- يجب على الراغبين في الترشح والذين توفر فيهم الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالهيئة concours.isie.tn لتعمير استمارة الترشح الإلكتروني والتسجيل في خطة **عون مكلف بالإشراف بمركز النداء بالمقر المركزي للهيئة**.
- كل مرشح(ة) مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستمارة الترشح عند تسجيده عبر موقع الواب المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجهها بهذه الاستمارة والتي يتم اعتمادها عند تقييم ملفه.
- يقوم المرشح(ة) بطباعة استمارة الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها بملفه عند الطلب.
- يتم تقديم الترشحات ابتداء من **06 جويلية 2024** إلى **غاية 11 جويلية 2024** على الساعة **23:59**.



3. القبول الأولي:

- يتم الترتيب الأولي للمترشحين للمناظرة ترتيباً تفاضلياً وفق المعايير التالية:
- **الخبرة:** تكون الأولوية في الانتداب للمترشحين الذين سبق لهم العمل بمراكيز النساء،
- **سنة التخرج:** يتم ترتيب المترشحين حسب تاريخ التخرج من الأقدم إلى الأحدث،
- **سن المترشح (ة):** يتم ترتيب المترشحين حسب سنهم من الأكبر إلى الأصغر.

4. تقديم ملفات الترشح وإجراء محاورة مع لجنة الانتداب:

- تُجرى محاورة للقبول النهائي مع المترشحين من بين المقبولين أولياً وتوجه لجنة الانتداب استدعاءً للمحاورة معها بحسب الترتيب التفاضلي وفي حدود سبعة (7) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر،
- ويعين على كل مترشح (ة) تتم دعوته الحضور بالمقر المركزي للهيئة في الموعد الذي سيتم تحديده لاحقاً وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوباً بالوثائق التالية:
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
 - استمارة الترشح ممضاة من طرف المترشح (ة) يتم تحميلها من الموقع الإلكتروني للهيئة على إثر اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،
 - نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادة العلمية أو التكوينية التي أدرجها المترشح (ة) في استمارة الترشح عند اجراء عملية التسجيل الإلكتروني مرفقة بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة مجردة من قرار المعادلة،
 - تصريح على الشرف مضى من طرف المترشح (ة) يتم تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.
 - الوثائق التي ثبتت الخبرة في الانتخابات إن وجدت.
 - سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق المثبتة للخبرة.
- بالنسبة للمترشح (ة) الذي تجاوز 40 سنة في تاريخ أول جانفي 2024: شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر أو شهادة تثبت العمل المدني الفعلي.
- يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمنة لمعلومات مغلوطة.
- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المترشحين لإجراء المحاجة يتم الاستدعاء من بقية المترشحين المقبولين أولياً،
- تتم الدعوة لإجراء محاورة مع لجنة الانتداب بأية وسيلة تترك أثراً كتابياً.

5. التصريح بالنتائج النهائية:

- يتم نشر قائمة المقبولين نهائياً على الموقع الإلكتروني للهيئة مرفقة بالقائمة التكميلية في حدود ثلاث (3) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر حسب الترتيب التفاضلي،
- ويعين على المترشحين المقبولين وقبل مباشرتهم لمهامهم استكمال ملفات ترشحهم بالوثائق التالية:
 - بطاقة عدد 3 لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة (3) أشهر أو وصل إيداع في الحصول عليها.
 - معرف الهوية البنكية أو البريدية الخاصة بالمترشح (ة) يتكون من 20 رقمـاً.
- تتم دعوة المترشحين المقبولين في حدود عدد الخطط المفتوحة للتناظر إلى إجراء دورات تكوينية قبل مباشرتهم لمهامهم، ويعوض كل مترشح (ة) لا يلتحق بفترة التكوين بمترشح (ة) من القائمة التكميلية حسب الترتيب التفاضلي.

